

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٧٥ لسنة ١٩٧٢

بنقل ملكية الأرض الكائنة برقم ٨ شارع نجم الدين بميدان الجيش  
شياخة اليرقدار قسم الجمالية محافظة القاهرة إلى المؤسسة المصرية  
العامة للصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بإنهاء تراخيص البحث وعقود  
استغلال المناجم وعقود استغلال الجبس والرمال البيضاء الممنوحة لأفراد  
أو شركات القطاع الخاص بتأميم الأصول المستخدمة في استغلالها وإيلولة  
ملكيتها إلى الدولة ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون  
رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن تحديد  
رؤوس أموال المؤسسات العامة ؛

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - نقل ملكية الأرض الكائنة برقم ٨ شارع نجم الدين بميدان  
الجيش شياخة اليرقدار قسم الجمالية بمحافظة القاهرة والمبينة حدودها ومعالمها  
بالكشف المرفق إلى المؤسسة المصرية العامة للصناعات الكيماوية ، ويزاد  
رأسمال هذه المؤسسة بقيمة هذه الأرض محددة بقيمتها التي قدرتها لجنة  
التقييم طبقاً للقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه .

مادة ٢ - يفسر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٣٩٢ (٢١ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

جودة سيد أحمد عوض ٣٣,٨٠ مترا .

إبراهيم أبو النجا خضر وإبراهيم سيد أحمد عوض ١٤,٢٠ مترا .

إبراهيم سيد أحمد عوض ١٩ مترا .

حامد أحمد شهاب وجودة العدل الرفاعي ١٥,٧٥ مترا و ٧,٢٥ مترا و ٢٩,٦٠ مترا  
و ٢٤ مترا .

أحمد محمد ليله ٣٦,٢٠ مترا .

إنعام الشريني عبد الواحد ١٣,٨٠ مترا .

حسن السعيد عبد المحسن ٣٥,١٠ مترا .

عبد الواحد محمد حسن السعيد ٣١ مترا .

فريد يوسف زناقي ٢٦ مترا .

محمد حسن طه ٢٠,٥٠ مترا .

محمد عبد الحميد عوض وعبد الهادي عبد الحميد عوض وبركات فرج الفيومي  
ومحمد عبد الحميد عوض ٥٤,٥٥ مترا .

عبد الفتاح عبد الرحمن الزغبى ١,٢٥ مترا

عيسى السيد فرج الفيومي وعبد السيد فرج الفيومي ٨ أمتار .

تسند على أحمد الشريني ١٣,٢٠ مترا .

عبد المنعم عثمان مبروك ٦٠ مترا

جادو محمد جادو البلاسى وصالح محمد جادو ومحمد جادو وعبد السلام جادو  
والسيد محمد جادو ونظيرة محمد جادو وصباح محمد جادو ١٦ مترا و ٥٤,١٠ مترا .

روحية عبد العال المصلحي ١٤,٤٠ مترا .

زكى السيد زناقي ١٤,٤٠ مترا .

عبد الصمد عبد الصمد الفيومي ٥٠,١٥ مترا .

الفريب يوسف حامد ٣٩,١٠ مترا .

السيد الباز شمس ٩,١٠ مترا .

حبيبه السيد الشاذلى ٦,٩٠ مترا .

عبد المنعم فهم محمد يوسف ١٢ مترا .

عبد الغنى السيد أحمد الكيال ٥,٤٠ مترا و ١٥ مترا .

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٠٧٥ لسنة ١٩٧٢

صدر القرار الجمهوري بالقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بإنهاء تراخيص البحث عقود استغلال المناجم والجبس والرمال البيضاء الممنوحة للأفراد أو شركات القطاع الخاص وبتأميم الأصول المستخدمة في استغلالها وأيلولة ملكيتها إلى الدولة ومن بينها عقود استغلال كانت ممنوحة للسيد المهندس لبيب نسيم .

وقد نصت المادة السادسة من القانون سالف الذكر على الترخيص للسيد وزير الصناعة في إسناد استغلال المناجم والمخارج المشار إليها إلى شركات القطاع العام .

صدر قرار السيد وزير الصناعة رقم ١٠٠٧ لسنة ١٩٦٣ بإسناد أعمال البحث عن المناجم واستغلالها واستغلال المخارج الخاضعة لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه والمبينة بالجدول المرفق وفقا هو موضح قرين كل منها والذي يتضح منه إسناد عقود استغلال أرقام ٢٢٥٠١٢٥، ٢٢٦٦، ٢٢٦٦، ٢٤٨ التي كانت ممنوحة للسيد/ لبيب نسيم إلى شركة النصر للفوسفات .

كان من بين الأصول المستخدمة في استغلال العقود سالف الذكر مصنع لبيب نسيم الكائن بشارع نجم الدين رقم ٨ ميدان الجيش شياخة البيرقدار قسم الجمالية والمندرج تحت البند الرابع من قرار تقييم منشأة لبيب نسيم والذي أصبح بعد ذلك ضمن أصول شركة النصر للفوسفات بموجب قرار الجمعية العمومية غير العادية للشركة المتعددة بتاريخ ١٩٦٤/١١/٢٥

أرادت الشركة اتخاذ إجراءات نقل ملكية أرض هذا المصنع البالغ إجمالي مساحته ٨١٦٩,٤٠ مترا مربعا والتي كانت مملوكة قبل صدور القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ للسيد/ لبيب نسيم بموجب عقد البيع المشهر تحت رقم ١٩٤٩/٥٦٢٦ إلا أن مصلحة الشهر العقاري والتوثيق رفضت نقل الملكية استنادا إلى أن القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ قضى بأيلولة الملكية إلى الدولة دون أن يخص الشركة بالذكر أو يرخص لوزير الصناعة بنقلها لشركات القطاع العام ، واكتفت تلك المصلحة بالتأشير على هامش العقد المشهر بأيلولة الملكية للدولة نفاذا للقانون بالتأشير رقم ٤٥٧ في ١٩٦٦/٨/٢٩ كما أصدرت شهادة سلبية بعدم وجود تصرفات على عقد ملكية المقار منذ تسجيله في ١٩٤٩/٦/١٤ حتى ١٩٧٠/٦/٣٠

وحدود المقار موضوع عقد البيع المشهر بالقاهرة تحت رقم ١٩٤٩/٥٦٢٦ والكاين بالقطعتين ٢٣١، ٢١٣ جدول قسم الجمالية موضحة بالكشف المرافق .

ويقشرف وزير الصناعة والبتترول والثروة المعدنية بعرض مشروع القرار المرافق بعد أن تم مراجعته بمعرفة مجلس الدولة . ويقضى بنقل ملكية قطعتي الأرض رقم ٢١٣، ٢٣١ جدول قسم الجمالية طبقا للساسة والحدود الموضحة بالمقد المشهر تحت رقم ١٩٤٩/٥٦٢٦ إلى المؤسسة المصرية العامة للصناعات الكيماوية وذلك تمهيدا لإدخاله ضمن رأسمال شركة النصر للفوسفات إحدى الشركات العامة التابعة لهذه المؤسسة .

رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير الصناعة والبتترول والثروة المعدنية

دكتور: يحيى الملا

حدود

معالم المقار رقم ٨ شارع نجم الدين بميدان الجيش  
شياخة البيرقدار قسم الجمالية محافظة القاهرة

٥٣٤٠,٤٠ مترا مربعا قطعة رقم ٢١٣ جدول قسم الجمالية حدودها البحرية عطفة الشيخ نجم الدين وتبدأ من الغرب إلى الشرق بطول ١٠ أمتار ثم يجر مائلا للشرق قليلا بطول ٤٠ مترا ثم للشرق بطول ٢٥ مترا والشرق بشارع مصنع الطرايش بطول ٨٢,٢٥ مترا والقيل شارع السرجاني بطول ٦٨,٣٥ مترا والغربي القطعة ٢٣١ بطول ٨٢ مترا .

٢٨٢٩ مترا مربعا قطعة ٢٣١ جدول قسم الجمالية وحدودها البحرية ملك الحكومة بطول ٣٠,٥٠ مترا والشرق ملك الحكومة بطول ٣٦ مترا والغربي ملك الحكومة بطول ٩٨ مترا .

الجملة ٨١٦٩,٤٠ مترا مربعا

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٧٦ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع إنشاء مستودعات البترول لشركة أنابيب البترول بقرية الجوهريه مركز طنطا محافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية المقارات للنفعة العامة والتحصين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على المقارات ؛